



الدورة العاشرة

كينغستون، جامايكا

24 أيار/مايو - 4 حزيران/يونيه 2004

وثائق تفويض الممثلين في الدورة العاشرة لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار

تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيس: السفير هيلموت تويرك (النمسا)

- 1 - شكلت جمعية السلطة الدولية لقاع البحار في الجلسة العامة 92 المعقودة في 31 أيار/مايو 2004، لجنة وثائق تفويض تتألف من الأعضاء التسعة التالية أسماؤهم: أوغندا، والبرازيل، وجامايكا، والجمهورية التشيكية، وغانا، وماليزيا، والنمسا، واليابان، واليونان.
- 2 - وعقدت لجنة وثائق التفويض جلسة واحدة في 1 حزيران/يونيه 2004 وانتخبت السفير هيلموت تويرك (النمسا) رئيسا لها في الدورة العاشرة.
- 3 - وفحصت اللجنة وثائق تفويض الممثلين المشاركين في الدورة الحالية للجمعية. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمانة العامة مؤرخة 1 حزيران/يونيه 2004 عن حالة وثائق التفويض.
- 4 - وأوضحت الأمانة العامة في الفقرة 1 من مذكرتها أنها تلقت وثائق التفويض الرسمية، الصادرة عن رؤساء الدول أو الحكومات أو عن وزراء الخارجية أو عن الأشخاص المخولين هذه السلطة من جانب

الوزراء، لممثلي الدول التالية المشاركة في الدورة الحالية للجمعية، وعددها 73 دولة وهي: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، اسبانيا، استراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، ترينيداد وتوباغو، تونس، جامايكا، جزر البهاما، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، ساموا، سانت كيتس ونيفيس، سلوفاكيا، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قطر، الكامبيون، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، كينيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

5 - وجاء في الفقرة 2 من مذكرة الأمانة العامة أن الدول الخمس التالية المشاركة في الجمعية، وهي أوروغواي، وبنما، وجيبوتي، والصومال، ولبنان، أرسلت معلومات عن إيفاد ممثلين لها للمشاركة في الدورة الحالية للجمعية عن طريق الفاكس أو في شكل مذكرات شفوية صادرة عن الوزارات أو السفارات أو البعثات الدائمة لدى السلطة أو البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة أو المكاتب أو السلطات الحكومية الأخرى وموقعة بالأحرف الأولى.

6 - وجاء في الفقرة 3 من مذكرة الأمانة العامة أن رئيس المفوضية الأوروبية قد أرسل بدوره وثائق تفويض ممثلي الجماعة الأوروبية.

7 - واقترح الرئيس أن تقبل اللجنة وثائق تفويض جميع الممثلين المشار إليهم في مذكرة الأمانة العامة مع العلم أن الأمانة العامة ستوافق في أقرب وقت ممكن بوثائق التفويض الرسمية للممثلين المشار إليهم في الفقرة 2 من مذكرتها.

8 - وفي أعقاب الجلسة التي عقدتها لجنة وثائق التفويض، وردت إلى الأمانة العامة وثائق تفويض رسمية وضميمة تخص ممثلي الدول الثماني التالية المشاركة في الدورة الحالية للجمعية، بالاو، وتوفالو، وتونغا، وجزر

مارشال، ومدغشقر، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناورو.
واقترح الرئيس مشروع المقرر التالي لكي تعتمده اللجنة:

‘إن لجنة وثائق التفويض،

**‘وقد فحصت وثائق تفويض الممثلين في الدورة العاشرة
لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار، المشار إليها في الفقرات 1 و 2 و
3 من مذكرة الأمانة العامة المؤرخة 1 حزيران/يونيه 2004،**

‘تقبل وثائق تفويض الممثلين المعنيين“.

9 - واعتمدت اللجنة مشروع المقرر دون تصويت.

10 - واقترح الرئيس، بعد ذلك، على اللجنة أن توصي الجمعية باعتماد مشروع المقرر الوارد في الفقرة 12 أدناه. واعتمدت اللجنة المقترح دون تصويت.

11 - وهذا التقرير مقدم إلى الجمعية في ضوء ما تقدم بيانه.

توصية لجنة وثائق التفويض

12 - توصي لجنة وثائق التفويض الجمعية باعتماد مشروع المقرر التالي:

**مقرر الجمعية بشأن وثائق تفويض الممثلين في الدورة العاشرة
للسلطة الدولية لقاع البحار**

‘إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار

‘توافق على تقرير لجنة وثائق التفويض“.